

147193 - يتربكون الصلاة خلف إمام مسجدهم لمخالفتهم له في بعض مسائل الصلاة والطهارة

السؤال

عندى سؤالان لو سمحت :

1. لاحظت في جامعتي أن بعض الإخوة لا يصلون خلفي ، ويخرجون من المصلى عندما أقدم لأصلي بالقوم ، عندما سألهـم عن ذلك أجابوا - وهم أحناـف ، صوفـية - : ” لأنـك تمـسـح عـلـى الـجـوـرـيـن (من الصـوـفـ) ، وـنـحـن نـقـول بـأنـ وـضـوـء الـمـرـء لـا يـجـزـى إـذـا مـسـح عـلـى الـجـوـرـيـن ” (يعـنى لـابـدـ أـنـ يـكـوـنـ مـنـ جـلـدـ) هـلـ هـذـا مـبـرـرـ لـهـمـ لـأـنـ يـتـخـلـفـوا عـنـ هـذـهـ الـجـمـاعـةـ وـيـصـلـوـنـ عـنـدـمـاـ أـنـتـهـيـ أـنـاـ مـنـ الـصـلـاـةـ ؟ .
2. ثـمـ هـنـاكـ طـائـفـةـ أـخـرىـ مـنـ الـأـحـنـافـ - وـلـيـسـوـ مـنـ الصـوـفـيـةـ - يـأـبـونـ الـصـلـاـةـ مـعـ الـجـمـاعـةـ عـنـدـمـاـ نـصـلـيـ الـعـصـرـ فـيـ أـوـلـ الـوقـتـ ، وـيـجـلـسـوـنـ خـلـفـنـاـ حـتـىـ يـدـخـلـ وـقـتـهـمـ .

السؤال : هل لهم أن يفعلوا ذلك ؟ أم الأولى أن يلتـحققـوا معـ الجـمـاعـةـ وإنـ اخـتـلـفـوا فـيـ بـعـضـ مـسـائـلـ الـفـقـهـ (معـ الـأـدـلـةـ الـمـنـاسـبـةـ أـفـادـكـمـ اللـهـ وـرـعـاـكـمـ) .

الإجابة المفصلة

أولاً :

أما بخصوص المسـحـ علىـ الـجـوـرـيـنـ : فقد سـبقـ فيـ جـوابـ السـؤـالـ رقمـ (13954)ـ أنهـ لاـ يـشـرـطـ أنـ يـكـوـنـ الـجـوـرـيـانـ المـمـسـوحـ عـلـيـهـمـاـ منـ الجـلـدـ ، وـالـمـسـأـلـةـ مـنـ الـمـسـائـلـ الـاجـتـهـادـيـةـ التـيـ اـخـتـلـفـ فـيـهـاـ الـعـلـمـاءـ .

وـأـمـاـ بـخـصـوصـ وقتـ صـلـاـةـ العـصـرـ : فقد ثـبـتـ فـيـ السـنـةـ الصـحـيـحةـ تحـدـيدـ اـبـتـدـاءـ وقتـ العـصـرـ ، وـأـنـهـ يـكـوـنـ بـاـنـتـهـاءـ وقتـ الـظـهـرـ ، أيـ : عـنـ مـصـيرـ ظـلـ كـلـ شـيـءـ مـثـلـهـ .

وـقـدـ سـيـقـ فـيـ جـوابـ السـؤـالـ رقمـ (9940)ـ بـيـانـ موـاـقـيـتـ الـصـلـوـاتـ الـخـمـسـ بـالـتـفـصـيلـ فـيـ بـدـايـتـهـاـ وـاـنـتـهـائـهـاـ ، وـذـكـرـ أـدـلـةـ ذـلـكـ مـنـ السـنـةـ الصـحـيـحةـ .

ثـانـيـاً :

أما تـرـكـ الصـلـاـةـ مـعـ الـإـمـامـ لـمـخـالـفـتـهـ فـيـ بـعـضـ الـفـرـوـعـ الـاجـتـهـادـيـةـ فـلـيـسـ تـصـرـفـاـ صـحـيـحاـ .

وهـذاـ الفـعـلـ مـنـ الـأـسـبـابـ التـيـ تـؤـديـ إـلـىـ حدـوثـ الفـرـقةـ وـالـاـخـتـلـافـ بـيـنـ الـمـسـلـمـيـنـ ، وـيـنـبـغـيـ أـنـ تـحرـصـواـ عـلـىـ الـاجـتـمـاعـ وـاـتـفـاقـ الـكـلـمـةـ ، لـاـ سـيـماـ وـأـنـتـمـ تـقـيـمـوـنـ فـيـ دـوـلـةـ غـرـبـيـةـ وـلـيـسـتـ دـوـلـةـ إـسـلـامـيـةـ ، فـتـنـازـعـكـمـ هـذـاـ يـعـطـيـ صـورـةـ مـشـوـهـةـ عـنـ إـسـلـامـ .

وهاهم علماء المذهب الحنفي يأتون من مشارق الأرض ومغاربها إلى بلاد الحرمين للحج والعمرة ، ويصلون خلف الإمام مع علمهم أنه يخالفهم في بعض الفروع ، وأنهم يصلون العصر إذا صار ظل شيء مثله ، ولا ينتظرون حتى يدخل وقت الصلاة على مذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله ، لعلمهم أن هذه المسائل الاجتهادية لا تمنع الاقتداء بالإمام المخالف فيها.

فضلاً عن أن السنة قد دلت على أن وقت العصر يدخل إذا صار ظل كل شيء مثله ، فليس لأحد أن يتغصب لقول إمامه كائناً من كان ، ويترك سنة النبي صلى الله عليه وسلم .

ولشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تفصيل نافع في مسألة صلاة أهل المذاهب خلف بعضهم بعضاً ، وسنذكره بطوله لما فيه من فائدة

فقد سئل رحمة الله :

عن أهل المذاهب الأربعة : هل تصح صلاة بعضهم خلف بعض ؟ أم لا ؟ وهل قال أحد من السلف إنه لا يصلني بعضهم خلف بعض ؟ ومن قال ذلك فهل هو مبتدع ؟ أم لا ؟ وإذا فعل الإمام ما يعتقد أن صلاته معه صحيحة والمأمور يعتقد خلاف ذلك ، مثل أن يكون الإمام تقرياً ، أو رعف ، أو احتجم ، أو مس ذكره ، أو مس النساء بشهوة ، أو بغير شهوة ، أو قهقهة في صلاته ، أو أكل لحم الإبل وصلى ولم يتوضأ والمأمور يعتقد وجوب الوضوء من ذلك ، أو كان الإمام لا يقرأ البسملة ، أو لم يتشهد التشهد الآخر ، أو لم يسلم من الصلاة والمأمور يعتقد وجوب الوضوء من ذلك ، فهل تصح صلاة المأمور والحال هذه ؟ وإذا شرط في إمام المسجد أن يكون على مذهب معين فكان غيره أعلم بالقرآن والسنة منه وولي ، فهل يجوز ذلك ؟ وهل تصح الصلاة خلفه ؟ أم لا ؟ .

فأجاب :

نعم ، تجوز صلاة بعضهم خلف بعض كما كان الصحابة والتابعون لهم بإحسان ومن بعدهم من الأئمة الأربعة يصلون بعضهم خلف بعض مع تنازعهم في هذه المسائل المذكورة وغيرها ، ولم يقل أحد من السلف إنه لا يصلني بعضهم خلف بعض ، ومن أنكر ذلك فهو مبتدع ضال مخالف للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وأئمتها ، وقد كان الصحابة والتابعون ومن بعدهم : منهم من يقرأ البسملة ومنهم من لا يقرأوها ، ومنهم من يجهر بها ، وكان منهم من يقتن في الفجر ومنهم من لا يقتن ، ومنهم من يتوضأ من الحجامة والرعاف والقيء ومنهم من لا يتوضأ من ذلك ، ومنهم من يتوضأ من مس الذكر ومس النساء بشهوة ومنهم من لا يتوضأ من ذلك ، ومنهم من يتوضأ من القهقهة في صلاته ومنهم من لا يتوضأ من ذلك ، ومنهم من يتوضأ من أكل لحم الإبل ومنهم من لا يتوضأ من ذلك ، ومع هذا : فكان بعضهم يصلني خلف بعض : مثل ما كان أبو حنيفة وأصحابه والشافعي وغيرهم يصلون خلف أئمة أهل المدينة من المالكية وإن كانوا لا يقرءون البسملة لا سراً ولا جهراً ، وصلى أبو يوسف خلف الرشيد وقد احتجم وأفتاه مالك بأنه لا يتوضأ فصلى خلفه أبو يوسف ولم يعد ، وكان أحمد بن حنبل يرى الوضوء من الحجامة والرعاف فقيل له : فإن كان الإمام قد خرج منه الدم ولم يتوضأ تصلني خلفه ؟ فقال : كيف لا أصلني خلف سعيد بن المسيب ومالك .

وبالجملة : بهذه المسائل لها صورتان :

إحداهم: أن لا يعرف المأمور أن إمامه فعل ما يبطل الصلاة: فهنا يصلّي المأمور خلفه باتفاق السلف والأئمة الأربع وغيرهم ، وليس في هذا خلاف متقدم ، وإنما خالف بعض المتعصبين من المتأخرین: فزعم أن الصلاة خلف الحنفي لا تصح وإن أتى بالواجبات ؛ لأنه أداهـا وهو لا يعتقد وجوبها ، وسائلـ هذا القول إلى أن يستتاب كما يستتاب أهل البدع أحوج منه إلى أن يعتد بخلافـ ؛ فإنه ما زال المسلمين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعهد خلفائه يصلـي بعضـهم بعضـ ، وأكـثر الأئمة لا يميـزون بين المفروض والمسنون بل يصلـون الصلاة الشرعـية ، ولو كان العلم بهذا واجـباً لبطلـ صـلاتـ أكثر المسلمين ولم يمكن الاحتـياط فإنـ كثـيراً من ذلك فيه نـزاع وأـدلة ذلك خـفـية وأـكـثر ما يمكنـ المـتـديـنـ أنـ يـحتـاطـ منـ الخـلـافـ وـهـوـ لاـ يـجـزـمـ بـأـحـدـ الـقـوـلـينـ ،ـفـإـنـ كـانـ الجـزـمـ بـأـحـدـهـماـ وـاجـباـ فـأـكـثرـ الـخـلـقـ لا يمكنـهمـ الجـزـمـ بـذـلـكـ ،ـوـهـذاـ لـاـ يـعـتـدـ بـخـلـافـ مـثـلـ هـذـاـ فـإـنـهـ لـيـسـ مـنـ أـهـلـ الـاجـتـهـادـ .

الصورة الثانية: أن يتـيقـنـ المـأـمـورـ أنـ الإـمـامـ فعلـ ماـ لـاـ يـسـوـغـ عـنـهـ: مـثـلـ أـنـ يـمـسـ ذـكـرـهـ أـوـ النـسـاءـ لـشـهـوـةـ أـوـ يـحـتـجـمـ أـوـ يـفـتـصـدـ أـوـ يـتـقـيـأـ،ـ ثـمـ يـصـلـيـ بـلـاـ وـضـوـءـ: فـهـذـهـ الصـورـةـ فـيـهاـ نـزـاعـ مـشـهـورـ،ـ فـأـحـدـ الـقـوـلـينـ:ـ لـاـ تـصـحـ صـلـاتـ المـأـمـورـ؛ـ لـأـنـهـ يـعـتـدـ بـطـلـانـ صـلـاتـ إـمـامـهـ،ـ كـمـاـ قـالـ ذلكـ مـنـ قـالـهـ مـنـ أـصـحـابـ أـبـيـ حـنـيفـةـ وـالـشـافـعـيـ وـأـحـمدـ.

والقول الثاني: تـصـحـ صـلـاتـ المـأـمـورـ؛ـ وـهـوـ قـوـلـ جـمـهـورـ السـلـفـ،ـ وـهـوـ مـذـهـبـ مـالـكـ،ـ وـهـوـ القـوـلـ الـآخـرـ فـيـ مـذـهـبـ الشـافـعـيـ وـأـحـمدـ،ـ بـلـ وـأـبـيـ حـنـيفـةـ وـأـكـثرـ نـصـوصـ أـحـمدـ عـلـىـ هـذـاـ،ـ وـهـذـاـ هوـ الصـوابـ؛ـ لـمـ ثـبـتـ فـيـ الصـحـيـحـ وـغـيرـهـ عـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـنـهـ قـالـ:ـ (ـ يـصـلـونـ لـكـمـ إـنـ أـصـابـواـ فـلـكـمـ وـلـهـمـ إـنـ أـخـطـئـواـ فـلـكـمـ وـعـلـيـهـمـ)ـ،ـ فـقـدـ بـيـنـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـنـ خـطـأـ الإـمـامـ لـاـ يـتـعـدـىـ إـلـىـ المـأـمـورـ،ـ وـلـأـنـ المـأـمـورـ يـعـتـدـ أـنـ مـاـ فـعـلـهـ الإـمـامـ سـائـعـ لـهـ وـأـنـهـ لـاـ إـثـمـ عـلـيـهـ فـيـمـاـ فـعـلـ فـيـإـنـهـ مـجـتـهـدـ أـوـ مـقـلـدـ مـجـتـهـدـ،ـ وـهـوـ يـعـلـمـ أـنـ هـذـاـ قـدـ غـفـرـ اللـهـ لـهـ خـطـأـهـ فـهـوـ يـعـتـدـ صـحـةـ صـلـاتـهـ وـأـنـهـ لـاـ يـأـثـمـ إـذـاـ لـمـ يـعـدـهـ بـلـ لـوـ حـكـمـ بـمـثـلـ هـذـاـ لـمـ يـجـزـ لـهـ نـقـضـ حـكـمـهـ بـلـ كـانـ يـنـفـذـهـ،ـ وـإـذـاـ كـانـ الإـمـامـ قـدـ فـعـلـ بـاجـتـهـادـ:ـ فـلـاـ يـكـلـفـ اللـهـ نـفـسـاـ إـلـاـ وـسـعـهـاـ وـالـمـأـمـورـ قـدـ فـعـلـ مـاـ وـجـبـ عـلـيـهـ:ـ كـانـ صـلـاتـ كـلـ مـنـهـاـ صـحـيـحةـ،ـ وـكـانـ كـلـ مـنـهـاـ قـدـ أـدـىـ مـاـ يـجـبـ عـلـيـهـ وـقـدـ حـصـلـتـ موـافـقـةـ الإـمـامـ فـيـ الـأـفـعـالـ الـظـاهـرـةـ.

وقـولـ القـائـلـ:ـ إـنـ المـأـمـورـ يـعـتـدـ بـطـلـانـ صـلـاتـ الإـمـامـ:ـ خـطـأـهـ مـنـهـ؛ـ فـإـنـ المـأـمـورـ يـعـتـدـ أـنـ الإـمـامـ فـعـلـ مـاـ وـجـبـ عـلـيـهـ،ـ وـأـنـ اللـهـ قـدـ غـفـرـ لـهـ مـاـ أـخـطـأـ فـيـهـ وـأـنـ لـاـ تـبـطـلـ صـلـاتـهـ لـأـجـلـ ذـلـكـ،ـ وـلـوـ أـخـطـأـ الإـمـامـ وـالـمـأـمـورـ فـسـلـمـ الإـمـامـ خـطـأـ وـاعـتـقـدـ المـأـمـورـ جـوـازـ مـتـابـعـتـهـ فـسـلـمـ كـمـاـ سـلـمـ المـسـلـمـونـ خـلـفـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـمـاـ سـلـمـ مـنـ اـثـنـيـنـ سـهـوـاـ مـعـ عـلـمـهـ بـأـنـهـ صـلـيـ رـكـعـتـيـنـ،ـ وـكـمـاـ لـوـ صـلـيـ خـمـسـاـ سـهـوـاـ فـصـلـوـاـ خـلـفـهـ خـمـسـاـ كـمـاـ صـلـيـ الصـاحـبةـ خـلـفـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـمـاـ صـلـيـ بـهـمـ خـمـسـاـ فـتـابـعـوـهـ مـعـ عـلـمـهـ بـأـنـهـ صـلـيـ خـمـسـاـ؛ـ لـاعـتـقادـهـمـ جـوـازـ ذـلـكـ فـإـنـهـ تـصـحـ صـلـاتـ المـأـمـورـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـ فـكـيـفـ إـذـاـ كـانـ المـخـطـىـ هـوـ الإـمـامـ وـحـدهـ،ـ وـقـدـ اـتـفـقـوـاـ كـلـهـمـ عـلـىـ أـنـ الإـمـامـ لـوـ سـلـمـ خـطـأـ:ـ لـمـ تـبـطـلـ صـلـاتـ المـأـمـورـ إـذـاـ لـمـ يـتـابـعـهـ،ـ وـلـوـ صـلـيـ خـمـسـاـ لـمـ تـبـطـلـ صـلـاتـ المـأـمـورـ إـذـاـ لـمـ يـتـابـعـهـ فـدـلـ ذـلـكـ عـلـىـ أـنـ مـاـ فـعـلـهـ الإـمـامـ خـطـأـ لـاـ يـلـزـمـ فـيـهـ بـطـلـانـ صـلـاتـ المـأـمـورـ،ـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ "ـ اـنـتـهـىـ".

"مجموع الفتاوى" (23 / 373 - 379).

وانظر جواب السؤال رقم (106431).

وَاللهُ أَعْلَمُ